

مادة ٢ - على وزيرى الخزانة والشئون الاجتماعية تنفيذ هذا القرار  
صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ ذى الحجة سنة ١٣٩٠ (١٠ فبراير سنة ١٩٧١)  
أنور السادات

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٨ لسنة ١٩٧١

بتعيينات وتنقلات وانتدابات بالمحاكم والنيابات

#### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٥ فى شأن السلطة القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ فى شأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٩ فى شأن تعيين وترقية أعضاء الهيئات  
القضائية ؛

#### قرر :

مادة ١ - يعين مستشارا بمحكمة النقض كل من السادة :  
محمود السيد عمر المصرى ، محمد طابيل راشد ، جودة أحمد ابراهيم غيث ،  
أحمد قنحى مرسى .

مادة ٢ - يعين لوظائف رؤساء محاكم الاستئناف ونواب الرؤساء السادة :

محمود عبد العزيز القمري ، رئيسا لمحكمة استئناف طنطا .

مصطفى محمد مصطفى أبو حامين ، رئيسا لمحكمة استئناف المنصورة .

محمد الصادق مهدى ، رئيسا لمحكمة استئناف بنى سويف .

حسن رفعت ، رئيسا لمحكمة استئناف أسيوط .

عبد العال على عبد الرحمن ، نائبا لرئيس محكمة استئناف القاهرة

عبد الباقي دكرورى ، نائبا لرئيس محكمة استئناف الاسكندرية

محمد قنحى متولى ، نائبا لرئيس محكمة استئناف طنطا .

أحمد محمد على سالم الشورى ، نائبا لرئيس محكمة استئناف المنصورة .

محمد صادق محمود ، نائبا لرئيس محكمة استئناف بنى سويف .

محمد حلمى كساب ، نائبا لرئيس محكمة استئناف أسيوط

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٠ لسنة ١٩٧١

بتعيين محافظ للبنك المركزى المصرى

#### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة  
وشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام  
العاملين بالقطاع العام ؛

#### قرر :

مادة ١ - يعين السيد / أحمد زندر محافظا للبنك المركزى المصرى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ٥ ذى الحجة سنة ١٣٩٠ (أول فبراير سنة ١٩٧١)

أنور السادات

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٢ لسنة ١٩٧١

بالترخيص لوزارة الشئون الاجتماعية بصرف مبلغ لمواجهة  
تقديم معونات لمنكوبى الاعصار فى الباكستان

#### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢١٧ لسنة ١٩٧٠ بربط الموازنة العامة  
للدولة للسنة المالية ١٩٧٠/١٩٧١ ؛

#### قرر :

مادة ١ - الترخيص لوزارة الشئون الاجتماعية بصرف مبلغ ٢٠٠٠٠ ج  
(عشرين ألف جنيه) من المبالغ المخصصة لوزارة الشئون الاجتماعية  
ضمن استخدامات صندوق الطوارئ للسنة المالية ١٩٧٠/١٩٧١ لمواجهة  
تقديم معونات لمنكوبى الاعصار فى الباكستان .